

د-0000733-30102-08-2023

01 سبتمبر 2023

مذكرة
إلى
السيد الكاتب العام لوزارة المالية

الموضوع: حول عريضة الغرفة النقابية الوطنية لموردي ومصنعي الأسمدة والمعدات الفلاحية.
المرجع: إحالة رئاسة الجمهورية بتاريخ 20 أفريل 2023.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه والتي تتضمن طلب إيضاحات حول ما ورد
بمكتوب الغرفة النقابية الوطنية لموردي ومصنعي الأسمدة والمعدات الفلاحية حول طلب إعادة
النظر في المخالفات الديوانية التي تمت معاينتها من قبل مصالح الديوانة المختصة، يشرفني
إحاطتكم علما بما يلي:

- قامت المصالح الديوانية المختصة برفع العديد من المخالفات ضد عدد من الشركات المختصة
في بيع التجهيزات والمعدات الفلاحية تبعا لقيامها بالتفويت في الأنابيب اللينة المستعملة في
الري قطرة قطرة المضمنة تحت التعريف الديوانية م 39.17 لغير الناشطين في قطاع الفلاحة
المتحصلين على شهادات إيداع تصريح بالإستثمار من قبل وكالة النهوض بالإستثمارات
الفلاحية باعتبار أنّ هذه الشركات إنتفعت بالإعفاء من المعاليم الديوانية وتوقيف العمل بالأداء
على القيمة المضافة عند توريدها، وذلك بمطابقتها بهذه الأداءات والمعاليم إضافة إلى خطايا
التأخير المستوجبة؛

- في هذا الإطار يجدر التذكير أنه طبقا لأحكام الفصل 2 من الأمر الحكومي عدد 419 لسنة
2017 المؤرخ في 10 أفريل 2017 كما تم تنقيحه بمقتضى الأمر الحكومي عدد 613 لسنة
2018 المؤرخ في 17 جويلية 2018 تنتفع بالإعفاء من المعاليم الديوانية وتوقيف العمل بالأداء
على القيمة المضافة خاصة التجهيزات الموردة التي ليس لها مثيل مصنوع محليا والمضمنة
بالقائمة عدد 3 الملحقة للأمر المذكور واللازمة للإستثمارات في قطاع الفلاحة والصيد البحري
بما في ذلك الأنابيب اللينة المستعملة في الري قطرة قطرة المضمنة تحت التعريف الديوانية
م 39.17 .

- يمنح الامتياز المذكور للمستثمر الفلاحي على أساس شهادة في إيداع تصريح بالإستثمار بالنسبة لعمليات التوريد وبالاعتماد على شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة تسلم في الغرض من قبل المصلحة الجبائية المختصة بعنوان الاقتناء المحلي وذلك طبقاً لأحكام الفصول 2 و13 و14 من الأمر سالف الذكر.

- كما يمنح الإمتياز المذكور لفائدة التجار عند توريد التجهيزات اللازمة للإستثمار الفلاحي شريطة إكتتاب التزام بعدم التفويت فيها إلا للناشطين في القطاع الفلاحي المتحصلين على شهادات في إيداع تصريح بالاستثمار مسلمة من قبل وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية الأمر الذي لم يتم احترامه من قبل العديد من التجار.

- تم عقد العديد من جلسات العمل للنظر في ملف الشركات المذكورة من قبل مختلف الهيكل المتدخلة (الإدارة العامة للديوانة والإدارة للدراسات والتشريع الجبائي ووكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية) كما تم مؤخراً عقد اجتماع بمقر الإدارة العامة للإمتيازات الجبائية والمالية بتاريخ 06 فيفري 2023 تبعا لطلب الغرفة النقابية المشار إليها أعلاه للنظر في الموضوع. وتم خلاله التأكيد من قبل ممثلي الإدارة العامة للديوانة أنه يتعين على المؤسسات المذكورة طبقاً للتشريع الديواني الجاري به العمل، التقدم بمطالب صلح وفقاً لما تنص عليه أحكام الفصل 322 من المجلة الديوانية والذي يخول للمصالح الديوانية إبرام صلح مع الأشخاص الواقع تتبعهم، وذلك بعد أخذ رأي اللجنة المحدثة للغرض والتي تبنت في مبلغ الصلح طبقاً لمقاييس مضبوطة. مع العلم وأنه تم إعداد مذكرة إلى السيدة وزيرة المالية حول الإشكال المطروح من قبل الإدارة العامة للإمتيازات الجبائية والمالية.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن التنسيق جاري مع المصالح الديوانية المختصة قصد موافاة مصالحننا بقائمة في الشركات المذكورة قصد تسوية وضعيتها في مادة الأداء على القيمة المضافة في صورة عدم توظيفها للأداء المذكور بعنوان بيوعاتها لهذه الأنابيب دون استظهار حرفانها بشهادات في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.

أفدناكم بهذا لكل غاية مفيدة.

المدير العام للأداءات
الإمضاء: نتيمة (الغربي) حرم (الغربي)